

## اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-245965

ال الصادر في الاستئناف المقيد برقم (W-245965-2024) (W)

### في الدعوى المقامة

المستأنفة المستأنف ضده	من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ضد / المكلف سجل تجاري (...), رقم مميز (...) الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده:
---------------------------	--

إنه في يوم الخميس 19/06/2025م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكّلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 26/02/1444هـ، وذلك بمقربها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً	الدكتور / ...
عضوأ	الدكتور / ...
عضوأ	الأستاذ / ...

### الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 07/11/2024م من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى لفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقى (ZD-2024-238305) الصادر في الدعوى رقم (W-238305-2024) المتعلقة بربط ضريبة الاستقطاع لشهر مايو من عام 2023م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما ياتي:

- 1- إلزام المدعى عليها بإعادة احتساب بند الأرباح الرأسمالية الإضافية، وفقاً لحيثيات القرار.
- 2- إثبات انتهاء الخلاف بما يتعلق ببند غرامة التأخير.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولًا لدى المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك)، فتقدمت بلائحة استئنافية اطاعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن الهيئة تطالب بقبول استئنافها ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الخميس 19/06/2025م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها في تمام الساعة 07:46 ص بحضور أعضائها المدونة في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجماركية الصدرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 08/04/1445هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف الدعوى من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

### أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من الهيئة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقييمه من ذي صفة، وخلال المدة النظمية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث إنه لا تشريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغطي عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتنافي مع أنها لم تحد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعية بخصوص البنود محل الطعن جاء منافقاً مع الأسباب السائغة التي بني عليها وكافية لحمل قضائه إذ توالت الدائرة المصدرة له تمحيق مکمن النزاع فيه وانتهت بتصديه إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلاحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقب بشانه في ضوء ما تم تقديمها من دفع مثاره أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف الهيئة وتلييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

## اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-245965

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (W-245965-2024)

وببناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

### منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2024-238305) الصادر في الدعوى رقم (W-238305-2024) المتعلقة بربط ضريبة الاستقطاع لشهر مايو من عام 2023م.

ثانياً: وفي الموضوع:

رفض استئناف الهيئة وتلبيذ قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (إعادة احتساب بند الأرباح الرأسمالية الإضافية).

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.